

معاقد الأصلُول - شرح مختصر الروضة 34 ب

حسن بخاري

للله رب العالمين والصلوة والسلام على اشرف الانبياء وختام المرسلين سيدنا ونبينا محمد ابن عبد الله وعلى الله وصحبه اجمعين اما بعد ننتقل للصورة الاخيرة الان والمسألة الاخيرة عفوا وهي مسألة - 00:00:00

مراتب النسخ وقبل ان نقرأ ركز معي في ترتيب هذه الصور كلام الاصوليين هنا فيه جدل كبير حول قضية نسخ او مراتب النسخ بين القرآن والسنّة وحتى اقرب لك الخلاف ساوجز لك الصور كالتالي - 00:00:18

النسخ كما تعلم لا يتعرض الا للنصوص الشرعية الناسخ والمنسوخ اية او حديث ما في شيء اخر اما ما يقع به النصف سبأتك بعد قليل فالنسخ يأتي للايات والاحاديث - 00:00:36

وبالتالي فانت لما تقول عندك اية وحديث والحديث اما ان يكون متواترا او احادا. والقرآن ما فيه الا تواتر اذا عندك الاية من القرآن والحديث من السنّة المتواترة والحديث الاحد. هذى كم سورة - 00:00:50

ثلاثة انواع فاذا افترضت ان كل صورة من هذه تنسخ بمثيلها بالصورة المماثلة لها يعني اية تنسخ بایة وحديث متواتر ينسخ بحديث متواتر وحديث احاد ينسخ بحديث احاد او ينسخ بالصورتين الاخريتين. مجموع الصور كم - 00:01:08

تسعة تنسخ الاية بالاية والایة بالسنّة المتواترة والایة بالحديث الاحاد ثلاثة ثم تأتي للسنّة المتواترة فتننسخ بالثلاثة ايضا سنة ثم تأتي لحديث الاحاد فينسخ بالسور الثلاثة ايضا فيكون المجموع تسعة - 00:01:29

الذى فيه الخلاف صورتان وسيأتك الكلام عنها وباقى الصور اما محل اجماع او لا خلاف فيه تقربيا هنا فقال في البداية ان نسخ القرآن بالقرآن والسنّة المتواترة والاحاد بالاحاد باختصار نسخ المتماثلات جائزون - 00:01:46

بلا خلاف ايش المتماثلات القرآن بقرآن سنة متواترة بسنة متواترة والاحاد بالاحاد. طيب اذا قمنا اذا قلنا نسخ المتواتر بالمتواتر وننسخ الاحاد بالاحاد فمن باب اولى نسخ الاحاد بالمتواتر فهذه دخلت فيها صورتين - 00:02:04

مرة اخرى نسخ القرآن بالقرآن ونسخ السنّة المتواترة بالسنّة المتواترة ونسخ حديث الاحاد بحديث الاحاد ايش بعدها نسخ الاحاديث الاحاد بالسنّة المتواترة نسخ الحديث الاحاد بالقرآن. كم صاروا خمسة هذى الخمسة ينبغي الا يكون فيها خلاف - 00:02:27

لان الاصوليين قعدوا قاعدة كبيرة في النسخ لا يجوز النسخ الا بمثيله او باقوى منه وبالتالي ظع امامك حديث الاحاد ما المماثل له حديث احد ما الاقوى منه سنة متواترة وقرآن. تعلي السنّة المتواترة. ما المماثل لها - 00:02:51

السنّة المتواترة ما الاقوى منها القرآن هذى كم صورة؟ صاروا خمسة تعال للقرآن ما المماثل له؟ القرآن. ما الاقوى منه؟ ما في. فالست سور تقربيا خرجت في هذه الصور التي هي بالقاعدة. لا يجوز النسخ الا بمثيله او باقوى منه - 00:03:12

هذا التعقيد سبب الاشكال في الصور الاتية اذا نسخ المتماثلات لا خلاف فيه بقي الخلاف في الاتي نسخ القرآن بايش بالسنّة متواترة واحادا السورتين كلتيهما وقع فيها خلاف وقع خلاف في صورة اخرى هي نسخ القرآن بالسنّة - 00:03:28

لو رتبت الان معى صور الخلاف بدءا من الصور محل الاتفاق الى الخلاف الاقل فالذى يليه في الصور الاقل خلافا ستأتك الترتيب بمراتب اربعة كالتالي المرتبة الاولى نسخ المتماثلات وهذا محل اتفاق - 00:03:52

وذكرنا فيه كما قلت كم سورة ست صور نسخ القرآن بالقرآن نسخ السنّة المتواترة بالمتواترة ونسخ السنّة المتواترة بالقرآن ثم نسخ سنّة الاحاد بالاحاد ونسخ السنّة الاحاد بالمتواترة ونسخ السنّة الاحاد بالقرآن - 00:04:10

ستة لكن ستخرج منها واحدة هي الاتية الان في الصورة الثانية. نسخ السنّة بالكتاب طب مع ان القرآن اقوى لكن وقع فيه خلاف

ينسب الى الشافعی سيدکره بعد قليل لكنه خلاف محدود جدا و اكثر الاصوليين والفقهاء على جواز نسخ السنة بالقرآن - 00:04:29
ان لكن قلت لك من حيث المراتب هي يشبه ان تكون اتفاقا. الا ان الخلاف فيه منسوب الى بعض الاصوليين. الصورة التي بعدها
الخلاف فيها اوسع اذا نسخ القرآن بالسنة المتواترة - 00:04:47

ما المشكلة؟ صحيح يقول السنة متواترة في رتبة القرآن لكن الله عز وجل جعل السنة بيانا للقرآن فلا ينبغي ان تكون ناسخة.
وسيأتيك لا للهو الجواب المرتبة الاخيرة وهي التي اكثر الاصوليون فيها الخلاف هي نسخ القرآن والسنة المتواترة بحديث الواحد -

00:05:03

وهي محل النزاع. واذا اطلق الخلاف في مراتب السنة في النسخ في عفوا في مراتب النسخ غالبا ينصرف الخلاف الى هذه الصورة.
نسخ القرآن او السنة المتواترة باحاديث الواحد جمهور الاصوليين من مختلف المذاهب على عدم جوازه - 00:05:23

وفيه خلاف سيفتي الان فيبتدئ المصنف رحمة الله بذكر هذه المراتب تباعا. نعم. يجوز اذا ما هذا المراتب المتماثلة نعم نسخ السنة
بالكتاب لانه باعلى منه قال خلافا للشافعی. قلت لك هذه المرتبة هي اقل المراتب الخلافية - 00:05:42

دائرة الخلاف بين الاصوليين. نسب الخلاف الى الشافعی اسمع الاعتراض والجواب لنا اذا استدل بدللين الاول عقلي وهو عدم الامتناع
يعني جائز عقلا ولا شيء يحيله. الدليل الثاني الواقع ما الامثلة؟ ها - 00:06:11

هيئات المثال التوجه الى بيت المقدس بماذا ثبت وبماذا نسخ التوجه الى بيت المقدس بماذا ثبت اين السنة انعم التواتر توادر نقل
صلاته صلى الله عليه وسلم الى بيت المقدس - 00:06:43

خلاصا اذا كان يصلني فثبت صلاته الى بيت المقدس تحديدا بالسنة المتواترة نسخ هذا بالكتاب في قوله تعالى فولي وجهك سطر
المسجد الحرام لاحظ معی كل مثال سيدکر الان في مراتب النسخ يظل محل نزاع - 00:07:02

يعني في مدخل يستطيع المعترض ان يقول لا انا لا اسلم الصلاة الى بيت المقدس انا افترض انها ثبتت في القرآن ايضا بمجرد قوله
اقيموا الصلاة وكانوا يصلون بيت المقدس وهذا من شروط الصلاة. اذا انا اقول ثبت بالقرآن - 00:07:20

وتواتر هذا في السنة يأتي مثله قد نرى تقلب وجهك في السماء فلنولينك قبلة ترضها. في اشارة الى انه كان يصلني الى غير الكعبة.
على كل سيفقى تنازع لن يفصل لك صحة - 00:07:34

تمثيل. قال هذا مثال التوجه الى بيت المقدس. ايش يعني كان ثابتنا بالسنة فنسخ بالقرآن؟ تحريم المباشرة ليالي رمضان كان حراما
ثم نسخ فالان باشروهن. طيب قبل الان باشروهن. من اين كان حراما - 00:07:47

من السنة كان الرجل اذا تعشى فتام ابتدأ في حقه حكم الصيام وحصلت قصة الرجل الذي لم يصبر على امرأته فاتاها فجاء النبي
عليه الصلاة والسلام استفتي فنزلت الآية علم الله انكم كتمتكم تختانون انفسكم فتاب عليكم وعفا عنكم فالان - 00:08:06

اذا هذا مثال لماذا حكم كان ثابتنا في السنة فنسخ بالقرآن وقلت لك ايضا سيظل منازع. قال المخالفون قال الله كتب عليكم الصيام
كما كتب على الذين من قبلكم ومن قبلنا كانوا هكذا - 00:08:25

فثبت بالقرآن ثم نسخ بالقرآن. فسيظل كل مثال محل منازع فلا ينبغي ان تعتبره قاطعا والا ما وقع الخلاف. وجواز تأخير صلاة
الخوف كان حكما ثابتنا في السنة ثم جاءت اية الخوف والامر بالصلاه حال الخوف القرآن. كل ذلك ايضا يضربيون مثلا بصلاح
الحدبية. وفيه ايضا ان من اتى النبي عليه الصلاة والسلام - 00:08:41

مسلمه من قريش وجب رده ثم جاءت اية الامتحان لما قال فلا ترجعواهن الى الكفار لهن حل لهم ولا هم يحلون لهن. هذا حكمه في
القرآن نسخ حكما كان في السنة في صلح الحبيب وبنود الصلح - 00:09:03

هذا كله استدلال بالواقع على ان احكاما كانت ثابتة في السنة نسخها القرآن احتج فكيف يبطل مبينه قال الله وانزلنا اليك الذكر
لتبيين للناس ما نزل اليهم. فالسنة مبينة فاذا كانت السنة مبينة وجاء القرآن ينسخها - 00:09:17

فان القرآن سينسخ الوسيلة التي بها يتبين القرآن. فهمت؟ يقول السنة مبينة فكيف يبطل القرآن مبينه وبالتالي انت ستفلق باب
البيان على القرآن والله اراد من السنة ان تكون بيانا. الحقيقة ليس استدالا قويا - 00:09:46

ولا بهذا صرخ الشافعي رحمة الله. نعم الدليل الثاني ولأن الناسخ يقول لأن الناسخ دائمًا ناسخ يضاد حكم المنسوخ. ولو افترضنا هذا لاجزنا أن يكون الناسخ في القرآن مخالفًا لحكم في السنة ولا اختلاف بين أحكام الشريعة - 00:10:04

حتى هذا ليس جواباً لأنك حتى لو قلنا أية تننسخ أية هل معناه القرآن يضاد بعضه بعضًا؟ ليس هذا المقصود هذا الذي قلته لك كل مثال ستأتي به يستطيع الجواب بأنه لا ليس حكمًا ثابتًا في السنة - 00:10:25

بل في في القرآن ما يدل على أنه ثابت ثم نسخ بالقرآن. فالنتيجة أنه نسخ للقرآن بالقرآن. نعم طيب أصبر. نعم هذى أي صورة لأن الرابعة لأنك قال الكتاب بالكتاب والمتواتر بالمتواتر والحادي بالحادي ثم قال نسخ السنة بالكتاب. وعلمت أن الخلاف فيه منسوب إلى الشافعي وهو - 00:10:42

يسير كما مر بك نسخ القرآن بالسنة المتواترة عكس التي قبلها. هل يجوز أن يكون القرآن هو المنسوخ والسنة ناسخة هذه قليلاً أقوى من التي قبلها ولذلك الخلاف هنا أشد - 00:11:13

من الذي قبله؟ هناك كان الخلاف فقط منسوباً إلى الشافعي. هنا سأ يأتي الخلاف منسوباً إلى الشافعي أيضًا من باب أولى. وأكثر أصحابه وأكثر الظاهرين ورواية عن أحمد فحجم أو سعة القول هنا بدأ يكبر وعدد لا يرى لم - 00:11:27

يقول يا أخي القرآن القرآن لو جعلته منسوخاً بالسنة انت هكذا سلطت على كتاب الله من من الأحكام التي تزيل حكمه شيئاً أقوى في في القاعدة المفترضة لكن السنة وان كانت - 00:11:44

لكن ليست في تواترها وحفظها بالحرف والظبط والنقل كما في القرآن ثم جاءوا بمثل أي نأتي بخير منها أو مثل لها وسيأتي الجواب عنه. نعم منعه هذا الدليل الأول أنه لا شيء يمنع منه عقالا - 00:11:59

لا لذاته ولا لغيره هذا أيضًا دليل عقلي. يقول السنة المتواترة دليل قطعي. فهي في رتبتها مثل رتبة القرآن المتواتر قال ولأن السنة أيضًا من الله وما ينطوي عن الهوى ان هو - 00:12:31

الا وحي يوحى فإذا ما الفرق بينه وبين القرآن اذا كان كلاهما من عند الله وكلاهما متواتر قطعي الثبوت نعم قالوا ثلاثة ادلة لكن ليس فيها دليل قوي الدليل الاول الاية نأتي بخير منها او مثلها. طيب ما ما علاقة الاية بنسخ القرآن بسنة؟ قال الله يقول نأتي بخير منها او مثلها - 00:12:56

والسنة ليست تساوي القرآن فضلًا أن تكون خيراً منه خير أو مثل في أيش في الحكم المترتب وما يشتمل عليه في التشريع ليس في اللفظ قال والسنة لا تساوي القرآن - 00:13:33

اما الدليل الثاني فحديث موضوع. راويه كذاب فلا يصح نسبته إلى رسول الله عليه الصلاة والسلام فلا حاجة إلى الجواب عن الحديث القرآن ينسخ حديثي وحديثي لا ينسخ القرآن الدليل الثالث ان السنة لا تننسخ لفظ القرآن فكذا حكمه قياس - 00:13:45
يقول هل عندك دليل واحد ان حديثنا نسخ أية بحيث تقرأ بدلاً من الآية ما في نسخ تلاوة بحديث فسيشتقول في الجواب هذا قياس مع الفارق. التلاوة حكم متبعده به في القرآن. ولذلك لا تقوم السنة مقامه - 00:14:05

لأن التلاوة عبادة فلهذا لم يصح أن تننسخ لفظ القرآن. أما الحكم فهي فيه مساوية له نعم واجيب يعني ليس في لفظ الآية أو لفظ الحديث بل في الحكم الذي اشتمل عليه - 00:14:23

من نعم من ناحية أن السنة قد يكون فيها بيان قد يكون فيها تفصيل. وبالتالي ما يشتمل عليه من أحكام في كثير من المواقف أكثر مما في القرآن. الله أمر بإقامة الصلاة - 00:14:51

فأين أركانها؟ وain واجباتها؟ وشروطها وصفتها وهبها. وقل مثل ذلك في أركان الإسلام. هذا وهي أركان. فما بالك بغيرها من أحكام ام الشريعة نعم ايش يعني او اي على التقديم والتأخير - 00:15:03

الجواب نأتي منها بخير نعم ليس على التفضيل بل على بيان الصفة والحديث لا يخفى مثله فيقول لو ثبت بل الثابت أنه حديث موضوع لا يصح الاحتجاج به ولا ايراده - 00:15:22

نعم طيب لاحظ معك أنه ما أوردوا مثلاً بالوقوع ولو كان كذلك ربما اسمهم في قول القائلين بالجواز يضربون له مثلاً بحديث نسخ

الوصية للوالدين حديث لا وصية لوارث نسخ الوصية للوالدين - 00:15:41

اذا حضر احدكم الموت ان ترك خيرا الوصية للوالدين والاقربين. هذا حكم ثابت في القرآن يقولون نسخته السنة المتواترة لا وصية لوارث قد انعقد عليها الاجماع وضرب به المثال الشافعي رحمة الله قرر كثيرا في الرسالة ان هذا لا يصلح ان يكون مثالا - 00:16:02
لان اية المواريث التي نزلت في النساء نسخت ما قبلها. فصار الناسخ والمنسوخ كلاهما في القرآن فلا زلت اقول لك كل مثال سيطرد 00:16:22
يجد مسارا للتنازع في اثباته في صورة اخرى -

ايضا ضربوا مثالا بامساك الزانيات فامسكون في البيوت نسخ خذوا عنى قد جعل الله لهن سبيلا البكر بالبكر جلد مائة وتغريب عام 00:16:37
والثيب بالثيب الرجم الان الحديث هذا نسخ الاية -

ويضربون له مثالا لكنه ايضا لا يستتم وجواب ذلك ان الله قال في اية النساء حتى يتوفاهم الموت او يجعل الله لهن سبيلا فجعل 00:16:57
الحكم ها هنا في الاية مغيا بغایة -

حتى فاذا انتهت الغاية واستبدل الحكم فلا يعتبر نسخا. لان انتهاء الحكم بانتهاء مدته ليس رفعا له فلا يصلح ان يكون مثالا للنسخ 00:17:13
نعم هذا مسار الخلاف. هذه القضية التي اثار الاصوليون فيها خلافا. اما الباقيات -

فالراجح في كل ما سبق انه يجوز نسخ الكتاب بالسنة المتواترة نسخ السنة بالكتاب. كل ذلك الخلاف فيه قريب التناول. انما هذا هو 00:17:36
الذى حقيقة اعترك فيه الاصوليون في منعه -

وغالبا عندما يقولون لا يجوز نسخ نسخ هذا المثال فانها تصرف الى هذه الصورة اية او سنة متواترة ويكون الناسخ حديث احد هذا 00:17:50
الذى اعتركوا فيه والجمهور على عدم جوازه. نعم -

ها اذا قال جائز عقلا. يقول اما شرعا فلا يجوز ان تنسخ سنة الاحاد اية او حديثا متواترا. لم قال لي اجماع الصحابة وهذا دليل قوي 00:18:12
لو سلم لاصحابه يدعى الاجماع -

ولكن الاجماع ذا يحتاج الى اثبات ولهذا سياتيك في الجواب انه غير مسلم يقول اجمع الصحابة على انهم لا يقبلون نسخا للقرآن ولا 00:18:31
لسنة المتواترة الا بحديث متواتر هذا ضعيف تتحدث عن ماذا؟ عن زمن النبوة الكلام ليس فيه -

الصحابة ما كان في زمن النبوة حديث متواتر وحديث احاد. توادر الاحاد يأتي بعدهم فلا يصح نسبة هذا الى الصحابة فضلا عن من 00:18:49
 جاء بعدهم نعم واجازه هذا مذهب ثان -

مذهب بعض اهل العلم يجيزه فقط في زمن النبوة. لانه وجد امثلة ان النبي عليه الصلاة والسلام كان يبعث بعض اصحابه معلمين 00:19:09
الى القرى والاقطار المجاورة فيعلمون الناس احكاما نسخت احكاما سابقة والامم كانت تقبل هذا النسخ بماذا -

بخبر واحد فقالوا هذا ثابت في زمن النبوة لا بعدها. ليش لا بعدها؟ قالوا بعدها انت تحتاج الى اثبات. لماذا جاز في زمن النبوة؟ قالوا 00:19:28
لان النبي عليه الصلاة والسلام -

حي وبالتالي يؤمن ان يكون هناك غلط او عبث او خطأ اما المذهب الثالث وهو المنتشر الذي يعني صار الخلاف الكبير بينه وبين 00:19:40
الجمهور هو المذهب الثالث الاتي الان ايش يعني مطلقا -

يعني في زمن النبوة وبعدها هذا ينسب الى الظاهرية وعليه ترجيح عدد من المحققين ينسب الى الباقي من اصحاب مالك وينسب 00:20:03
اىضا الى الطوفي ورجحه الطوفي ها هنا قال ولعله اولى -

وانصر له عدد من اصولي المحققين كشيخ الاسلام. ومن المعاصرین العالمة الشيخ محمد الامين الشنقيطي ويررون ان القاعدة في 00:20:19
النسخ يا مشايخ وانه متى ثبت الدليل فلا يلتفت الى متواتر واحد -

وان النسخ يقوم في الشريعة بالدليل اذا صر وان الكتاب والسنة في هذا الباب سيان لان الملتفت اليه ليس التواتر والحاد بل الاحكام 00:20:35
التي اشتمل عليها الدليل المست تقبل حديث الاحاد اذا اشتمل على تحريم او ايجاب او استحباب -

ولا تلتفت الا الى صحة الدليل وثبوته هذا هو القدر الذي يلزمك الذي يشترك فيه المتواتر والحاد ان هذا واجب وهذا واجب. العمل به 00:20:51
وهذا افاد التحريم وهذا افاد التحرير فتتمثل. يقول طالما كان هذا القدر مشتركا بين المتواتر والحاد. فما الداعي الى ان تقول لا -

لا ينسخ المتواتر الا بمتواتر والحادي بمثلاها وباقوى منه الخلاصة ان هذه القاعدة التي قرروها لا دليل عليها واذا كانوا يحتاجون بقضية قوة وضعف او جاءوا بآية ما ننسخ من آية او ننسخها فقد عرفت الجواب عنها انها لا تتعلق بربطة النبوت - [00:21:14](#)

تتعلق بمحظى النص الشرعي ناسخا او منسوخا والحكم الذي يتناول المكلفين. فالصحيح اذا كما قال هنا اجازه بعض الظاهرية مطلقا ولعله اولى وجاء بالاستدلال. اذ الظن ما الكل متواتر واحاد الظن يعني ظنوا - [00:21:33](#)

العمل بالحكم وان الله اراد منا كذا. نعم يستدلون بقول عمر والحديث في صحيح مسلم لما آرой مغيرة عن الشعب قال قالت فاطمة بنت قيس طلقني زوجي ثلاثا على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:21:54](#)

فقال النبي صلى الله عليه وسلم لا سكني لك ولا نفقة قال عمر رضي الله عنه لا ندع كتاب ربنا وسنة نبينا لقول امرأة لا ندري احفظت ام نسيت يستدلون بها قال شوف عمر ما قبل - [00:22:29](#)

ان ينسخ بالحديث آية اية تسكتونهن وما رتب الله في حكم المطلقات كان عمر يجعل له السكتة يجعل لها السكتة والنفقة ولا يلتفت للحديث والحديث اخرجه مسلم. قالوا لا مذهب عمر ليس رفضا للحديث. بل هو علل الترك ماذا قال - [00:22:43](#)

لقول امرأة ليس لانها امرأة قال لا ندري اذا عمر ما ثبت عنده ضبطها للرواية لا ندري احفظت ام نسيت ومن ينقلها في بعض كتب الاصول بلفظ صدق ام كذبت لا يصح - [00:23:00](#)

فهو لا يتهمها بالكذب لكنه لا يعرف مقدار ضبطها. فعمر مال الى التحري. بالعكس هذا الدين سينعكس على اصحابه ان عمر لو ثبت عنده حفظها وضبطها ماذا كان سيعمل سيقبل ويأخذ به فدل على انه ليس المعتبر عنده قضية سنة او - [00:23:15](#)

او متواتر او احد نعم طيب هادي ختام المسائل فيها ثلاثة اشياء هل يصح ان تكون ناسخة ومنسوخة؟ ذكر ثلاثة اشياء. الاجماع والقياس ومفهوم الموافقة خذها بترتيب حتى تقرأ الان بوضوح. الاجماع لا يصح ان يكون ناسخا ولا منسوخا - [00:23:33](#)

الاجماع لا يكون ناسخا ولا منسوخا اما انه لا يكون ناسخا فلم لان الاجماع ما جاء الا بعد عصر النبوة. الاجماع ليس دليلا في زمن النبي عليه الصلة والسلام فاذا كان لا يأتي الا بعد زمن النبوة - [00:24:01](#)

فانه لا يمكن ان يكون ناسخا لحكم تقرر قبله. ولا منسوخا للسبب ذاته. الاجماع يستند الى نص فاذا قلت لا وصية لوارث الحديث ضعيف لكن الاجماع منعقد لا اجماع الا عن مستند. والمستند نص - [00:24:15](#)

فاذا نسبت حكما الى اجماع فانت تنسبه الى دليل قام عليه الاجماع وبالتالي فالناسخ حقيقة هو نص الاجماع وليس الاجماع واما انه لا يكون منسوخا فقد عرفت. يعني التواصخ كلها ادلة. والاجماع ما جاء الا بعد زمن الوحي. فكيف يكون منسوخا - [00:24:33](#)

بقي القياس فرقوا بينما كانت علته منصوصة وما كانت علته مستنبطة العلة المنصوصة التي يأتي النص عليها في الاحكام الشرعية. فهذه حكمها حكم الدليل النص يكون ناسخا ومنسوخا فكذلك الحكم المقيس بالنص. واما القياس المستنبطة علته فهو اجتهاد. والاجتهاد لا - [00:24:50](#)

الاحكام الشرعية. بقي مفهوم الموافقة قال فانه ايضا دليل معتبر. وسيكون ناسخا كما سيأتي في تفصيل الكلام. نعم الاجماع نعم لماذا النسخ لا يكون الا في عهد النبوة نعم انه هو وقت تشرع الاسلام يعني هل تتصور ان نسخا سيقع بعد وفاة رسول الله عليه الصلة والسلام؟ مستحيل. طب الاجماع متى بدأ - [00:25:14](#)

بعد وفاته فمستحيل ان يأتي انسان يزعم انه اكتشف حديثا ويستطيع ان يجعله ناسخا لنص اخر مستحيل النسخ لا يقع الا زمن التشريع فلما مات عليه الصلة والسلام انقطع الوحي واغلق باب النسخ ما احد يزعم ان حكما تغير بعد وفاة - [00:25:45](#)

عليه الصلة والسلام فهذا باب يريحك في الاجماع. طالما الاجماع لم يبدأ الا بعد وفاته والنسخ انتهى بوفاته فلا يتلاقيا ابدا. نعم اكمل اكمل الفقرة السابقة اذا النسخ لا يكون الا في عهد النبوة - [00:26:04](#)

طيب الثاني الحكم القياسي لحظة الحكم القياسي المنصوص العلة الحكم القياس احيانا تكون العلة منصوصة واحيانا تكون مستنبطة مثل المستنبطة الربا في الاعيان الستة الذهب والفضة والبر والشعير والتمر والملح - [00:26:35](#)

لم يحدد النص علة التحرير في جريان الربا في هذه الاشياء فلما قاس الفقهاء عليها الارز والذرة وقاسوا الاوراق النقدية على الذهب والفضة على اي علة قاسوا الا اجتهاادية ولذلك اختلفوا فيها - [00:27:04](#)

الحكم القياسي يعني جريان الربا في الارز حكم قياسي جريان الربا في الريال والدولار والجنيه واليورو حكم قياسي فمثل هذا لا يصح ان يكون ناسخا او منسخا لم انه اجتهاادي هل يقوى اجتهااد البشر على تغيير نصوص الشريعة بنسخ - [00:27:19](#)
جواب لا لكن اذا كان الحكم منصوص العلة مثل تحريره الخمر وبين عليه الصلاة والسلام ان بالإشارة الى انه اسكار ما اسكر كثيره فقليله حرام وبين ايضا ان العلة مثلا - [00:27:39](#)

في في تحرير قتل الوالد بالولد لانه اصل له. فما كان منصوص العلة فيه فانه يعتبر في حكم النص ويصح ان يكون ناسخا ومنسخا نعم وقيل هذه قاعدة ضعيفة اوردها وردها - [00:27:54](#)

قيل ما خص نسخ بكلمتين يعني كل ما جاز التخصيص به جاز النسخ به ما خص نسخ ايش معناه كل ما جاز التخصيص به جاز النسخ به يقول هذه القاعدة غير مسلمة لم - [00:28:22](#)
المخصصات عندنا العقل مخصص. وعندنا الاجماع مخصص وعندنا خبر الواحد مخصص هل هذه نواخ ولهذا قال وقيل ما خص نسخ وهو باطل. بدليل العقل والاجماع وخبر الواحد ما بالها هذه - [00:28:42](#)

هذا يصح التخصيص بها ولكن لا يصح النسخ به فبين ان القاعدة لا تسلم والنسخ والتخصيص نعم يقول لا يصح ان تجعل حكم التخصيص منسجبا على حكم النسخ للتناقض النسخ في حقيقته رفع حكم وابطاله. والتخصيص بيان - [00:29:01](#)
فلا يصح قياس احدهما على الاخر نعم ما تنبئه اللفظي مفهوم الموافقة التنبئية هنا المقصود به مفهوم الموافقة قال الله فلا تقل لهما اف مفهوم الموافقة فيه ما هو تحرير اللعن والضرب والشتم والاذى للوالدين - [00:29:25](#)

قال الله ان الذين يأكلون اموال اليتامي ظلما. فكيف بمن يحرقها او يفسدها او لم يأكلها المقصود اتلاف اموالهم هذه كلها مفهوم موافقة يسميه الاصوليون تنبئها. هل يجوز مفهوم الموافقة ان يكون ناسخا - [00:29:51](#)

نعم يعني لما قال عليه الصلاة والسلام مطل الغني ظلم اولي الواحد ظلم يحل عرضه وعقوبته. الشخص الذي عليه حق لغيره ويستطيع اداءه فلا يفعل مماطل وسماه النبي عليه الصلاة والسلام ظالما - [00:30:09](#)

سؤال هل ينطبق هذا على الوالد مع الولد يعني افترض من ابنه مالا او اخذ منه حقا فلم يؤده اليه هذا مثال افتراضي ذكره الشيخ الشنقيطي رحمه الله انه قد ينماز فيه بوجه ما لكنه لتقرير الصورة - [00:30:28](#)
اية فلا تقل لهما اف حرمت التأفييف. ما مفهومه؟ ما تنبئه اللفظ هل يجوز الولد ان يشتكي والده في المحكمة فيحبسه على حق له او او اذا كان الله قد حرم التأفييف فمن باب اولى - [00:30:44](#)

فبأول الا يكون شيء منه اعلى من ذلك يكون معرض لحق الوالدين. فضرب مثلا لاحظ كيف ان المفهوم او تنبئه اللفظ كان مؤثرا في دالة نص فكان هنا التنبئية مؤثرا على المنطوق فهذا مثال يضربها هنا. قال خلافا لبعض الشافعية نعم - [00:30:59](#)
الان لو ان عندنا نصا فنسخ النص يعني مثلا لما قال عليه الصلاة والسلام البر بالبر مثلا بمثيل يدا بيد هذا نص فاستقى منه الاصوليون علة وقاسوا عليه لما عندك يكون دليلا فينسخ الدليل ينسخ كل شيء تابع له - [00:31:32](#)

اذا نسخ اللفظ ماذا يتبعه مفهوم الموافقة ومفهوم المخالفة والعلة التي قيس عليها الاصل سقط فسيسقط كل شيء تابع له. قال رحمه الله نسخ حكم المنطوق يبطل حكم المفهوم لم - [00:31:53](#)

فقال في سائمة الغنم زكاة. ايش المنطوق ما هو ان شرط الوجوب في الزكاة في الغنم ان تكون ما المفهوم ان الغنم المعلوم لا زكاة فيها. هب ان الحديث نسخ - [00:32:13](#)

نسخ طب فاذا نسخ المفهوم ما ينسخ ينسخ القياس لو جئنا ونقيس عليها حكما اخر. قال اذا نسخ حكم المنطوق يبطل حكم المفهوم. وما ثبت بعلته او دليل خطابه دليل وخطاب مفهوم المخالفة - [00:32:30](#)

لأنها توابع فسقطت بسقوطها خلافا لبعض الحنفية. قولوا الحنفية اذا سقط النص دليل الموافقة باقي دليل المخالفة باقي

القياس باقي الذي نسخ هو نص المسألة لا غير طيب هنا اخيرا سنتختم - [00:32:46](#)

اوه فوائد في معرفة طرق النسخ. انا لما اقف على نص او اية او حديث ويذكر بعض الفقهاء ان هذا الحديث منسوخ كيف اثبت النسخ
بواحد من طرق ثلاثة الاول - [00:33:04](#)

تصريح النص مثل كنت نهيتكم عن زيارة القبور الا فزوروها كنت نهيتكم عن ادخار لحوم الاضاحي فوق ثلاث فكلوا وادخروا
وتصدقوا. الطريق الثاني بناخذها كذا من الاقوى الى ما يليها - [00:33:19](#)

وقوع اجماع من الفقهاء على ان هذا الحكم منسوخ ليس الاجماع ناسخا كما مر بك قبل قليل لكنه دليل النسخ فهذا دليل تستطيع ان
تقف به على ان الحكم منسوخ - [00:33:39](#)

الدليل الثالث التاريخ. ايش يعني التاريخ يعني ان يحكي الصحابي انه هذا النص كان كذا وهذا جاء بعده او انا اكتشف بالتحري انه
هذا كان قبل الهجرة وهذا بعده. او هذا قبل الحج وهذا بعده - [00:33:52](#)

كلاهما سؤال هل تقدم النص في التاريخ وتأخر الثاني مطلقا يدل على وجود نسخ لا لكنه دليل اذا معرفة التاريخ له عدة طرق مثل
ايش تاريخ الحوادث يقول لك هذا كان في فتح مكة - [00:34:07](#)

وهذا في حجة الوداع يعني مثلا حديث نقضي الوضوء من مس الذكر حديث طلقة بن عدي كان في قباء وينص في الرواية اول
مقدم رسول الله عليه الصلاة والسلام المدينة بداية الهجرة - [00:34:24](#)

وحدث بشري وحدث ابي هريرة في نقض الوضوء من مس الذكر كان بعد يقينا لانه هذا اسلم سنة سبع ابو هريرة وحدث اه
بسري جاء بعد ايضا فاذا عندنا قرائن خذ مثال ثاني صلاته عليه الصلاة والسلام اماما - [00:34:37](#)

وهو جالس واصحابة صلوا خلفه قياما لما صلى في بيته وهو شاك فلما انتهت الصلاة قال انما جعل الامام ليؤتم به الى ان قال واذا
صلى جالسا فصلوا جلوسا اجمعون - [00:34:53](#)

ثم جاء في مرضه الذي مات فيه عليه الصلاة والسلام وخرج في اخر صلاة صلى معهم ابو بكر امام تقدم فاما وتراءج ابو بكر
ماموما فاتم ابو بكر به واتم الناس بابي بكر صلى جالسا - [00:35:07](#)

واتموا صلاتهم قياما قال جمهور الفقهاء هذا ناسخ لما قبله لانه في اخر شيء هذى اخر صلاة صلاتها. فوجود تواريخ تعينك لكن ليس
مطلقا يعني ممكن يكون ابو هريرة راوي متاخر في الاسلام. هل كل شيء رواه ابو هريرة كان بعد اسلامه - [00:35:23](#)

ليس بالضرورة قد يكون روى عن غيره من الصحابة الاوائل سؤال اخر ترتيب السور في القرآن هل يدل على ناسخ ومنسوخ يعني
السورة اللي فوق ناسخة اللي تحت منسوبة او العكس - [00:35:40](#)

ابدا. طب ترتيب الآيات داخل السورة الواحدة لا لان الاية العدة جاءت المنسوبة بعد الناس يعني الناس خونة ثم المنسوخ وايضا
قوله تعالى لا يحل لك النساء من بعد جاءت بعد قوله تعالى يا ايها النبي انا احللنا لك ازواجاك - [00:35:52](#)

من ترتيب الآيات داخل السورة لا تدل كما ان اسلام الصحابة او وفاة واحدتهم قبل الآخر من رواة الحديث ليس دليلا. هنا جاء بهذه
الطرق مع امثلة الله تختتم بها مجلس اليوم - [00:36:13](#)

نعم لم هذا هذا وقف هذا توقيف على الوحي. لا مدخل للعقل فيه لا يعرف النسخ بدليل عقلي ولا قياسي. هل ستقول لانه نسخ نكاح
المتعلقة فنقيس عليه نكاح بنت العم - [00:36:24](#)

ما ما تقيس في النسخ لا قياس فالنسخ لا دليل عقدي انما يثبت بالوحي بالنص نعم ايش يعني نقل مشوب باستدلال عقلي ؟ قال
كالاجماع. الاجماع قلنا الاجماع ليس ناسخا بل هو - [00:36:47](#)

دليل النسخ. ولهذا قال مشوب بدليل عقلي. انا عندي دليل ان الاجماع حجة وعندى قاعدة الاجماع يقوم على نص فاذا وجد هذا فهو
دليل مشوب يعني ليس نقا خالصا نعم كالاجماع - [00:37:12](#)

نعم نعم اذا هذا تصريح او نقل الراوي رخص ثم نهينا نعم وهذا الاخير ليس مطلقا ليس مجرد ان احد الراويين في الحديثين
مات قبل الثاني يدل على انه ناسخ ومنسوخ - [00:37:35](#)

لم لاحتمال رواية الصحابة عن بعضهم لكنها احد القرآن التي يعتمد عليها تم مقصودنا بعون الله في مسائل النسخ قال رحمة الله في اخر جملة ثم لما نعم اذا سيلحقنا الان ان شاء الله في درسنا القادم - 00:38:05

الشروع في دلالات الالفاظ الحقيقة وهي صلب علم الاصول درسنا القادم وما بعدها في اسبوعين سيتناول دلالة الامر والنهي باذن الله تعالى. ثم نشرع بعده في دلالة العموم والخصوص هي متن - 00:38:34

علم الاصول في فهم الدلالات والتعامل مع النصوص الشرعية. اسأل الله لي ولكم التوفيق والسداد والهدا والرشاد والله اعلم صلى الله وسلم على نبينا محمد واله وصحبه اجمعين - 00:38:48